



عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024

حقوق الانسان و حرياته

المرحلة الأولى / قسم اللغة الفرنسية

العام الدراسي / ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المحاضرة الأولى - ٢٤/١١/٢٠٢٤

مفهوم حقوق الإنسان

يجب أن نعرف مفهوم المفرد (الإنسان - والحقوق)

أولاً: المقصود بالإنسان

هو المخلوق الذي يمتاز بالكلام والنطق والتفكير، فهو آدم وحواء (عليهما السلام) وما جاء من ذريتهما مهما اختلفت الصفات وهو بالمنظور الشرعي خليفة الله. قال الله تعالى ((أني جاعل في الأرض خليفة)). أما الإنسان بمنظور الأفكار الغربية ولاسيما الأفكار الاشتراكية هو مجرد آلة انتاج.

ثانياً: المقصود بالحقوق / يجب تعريفه في:

١. اللغة العربية.
٢. الاصطلاح الفقهي.
٣. الاصطلاح القانوني.

ونظراً لتأثير الفقهاء في صياغة تعريف الحق سنؤجل تعريف الحق في الفقه الإسلامي إلى ما بعد تعريف الحق في الفقه القانوني.

١. تعريف الحق لغة

الحق هو نقيض أو ضد الباطل، وأأتي بمعانٍ أخرى حسب السياق الذي يرد فيه (لاسيما في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف)، وهي: الإسلام، والقرآن، والشيوخ، والوجوب، وصدق الحديث، واليقين بعد الشك. والحق هو من أسماء الله الحسنى، والحق حقيقة هو والله تعالى بجمعها صفاته لأنه الموجود حقيقة.

٢. تعريف الحق في الفقه القانوني

استعملت الكلمة في اللغة العامة والحياة اليومية بسهولة ولكن الصعوبة عند تعريفها من الناحية القانونية لأن هناك فوارق بين المحسوس والشيء غير المحسوس (المجرد). فالحق لا يدرك بالحس، كما أن فكرة الحق ترتبط بالأفكار العقائدية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والتي تختلف بالزمان والمكان أدى ذلك إلى ظهور مذاهب مختلفة في تعريفه وهي:

أ. المذهب الشخصي:

فهو تلك القدرة أو السلطة الإدارية التي يخولها القانون لشخص من الأشخاص في نطاق معلوم.

ب. المذهب الموضوعي:

هو مصلحة يحميها القانون.

ج. المذهب المختلط:

جمع بين المذهبين أي الجمع بين الإرادة والمصلحة في تعريفه.

د. النظرية الحديثة:

فهو ميزة يمنحها القانون وتحميها طرق قانونية، وهذه النظرية لاقت قبولاً لدى فقهاء القانون.

وبعد دراسة وتحليل تلك المذاهب والنظريات والاستعانة ببعض التعريفات التي تفضل على غيرها يمكننا تعريف الحق بنـ ((الاختصاص يشـى أو قـيمـة أو أـداءـ)) (اختصاصاً يقره القانون)).

- الشيء: يدخل تحتها الحقوق العينية كحق الملكية.
- القيمة: تشمل الحقوق الشخصية كالديون.
- الأداء: يدخل تحتها الإنسان والأسرة وكذلك الحقوق السياسية.

٢. تعریف الحق في الفقه الاسلامي

الفقهاء استعملوا مصطلح الحق في المعاني اللغوية المشار إليها سابقاً وهي الثبوت والوجوب والاثبات. أما موقف الفقهاء المسلمين القدماء في تعريفه انهم لم يضعوا له تعريفاً جاماً مانعاً للحق والحق عندهم واحد والحقوق ليس له معنى خاص وكأنهم رأوه واضح المعنى.

وبعد التبحر في كتب الفقه الاسلامي ظهر أن هناك باباً باسم باب الحقوق الذي حاول تعريفه ومنهم الفقيه الحنفي بدر الدين العيني الذي عرفة بأنه ((ما يستحقه الرجل)). وهذا التعريف يكتنفه الغموض فلفظ (ما) عام ومبيه.

عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024



مفهوم الإنسان وحرياته

المرحلة الأولى/ قسم اللغة الفرنسية

العام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المحاضرة الثانية ١٢/١/٢٠٢٤

ثالثاً: حقوق الإنسان

((الحقوق الأساسية للشخص) يشخص الإنسان بوصفه بشرًا يمثل ارقى المخلوقات وتسمى أيضًا بحقوق الشخصية، وهي تثبت لجميع الأشخاص من دون تمييز بسبب الأصل أو اللون أو الجنس أو اللغة أو المذهب أو الجنسية أو لأي سبب آخر). وهو المعنى الدقيق لها.

معنى أساسية: أي لا يمكن للإنسان العيش من دونها كائن راقٍ ومخلوق مكرم عند الخالق.

معنى الشخص: أي مرتبطة بذات الإنسان لا تنفك عنه، تنصب على مقوماته المعنوية وهي عبارة عن عناصر أساسية لشخصية الإنسان لا تقوم بدونها مثل المشاعر والاحاسيس، و مقوماته المادية تتمثل بالجسد.

أما تعريف حقوق الإنسان وفقاً لوثائق الأمم المتحدة: ((تلك الحقوق المتأصلة في طبيعتنا والتي لا يمكن بدونها أن نعيش كبشر)).

خصائص وسمات حقوق الانسان

من خلال التعريفات يمكن استخلاص خصائص أو سمات أساسية مرتبطة فيما بينها وهناك خصائص ظهرت نتيجة تطور مفهوم حقوق الانسان واهمها:

أولاً: أن حقوق الانسان هي حقوق أساسية

أي انها ضرورية لتحقيق إنسانية الانسان بتميزه عن غيره من المخلوقات ولا يجب أن تكون عشوائية، وأن تكون وفق ضوابط تنظيمية وبحدود المصلحة العامة.

عنوان العرض التقديمي

ثانياً: أن محل حقوق الانسان هو الانسان نفسه:

أن لكل حق محل ينصب عليه، حقوق الانسان محلها هو الانسان بمقوماته المعنوية: (المشارع والاحاسيس والمعتقدات والأفكار والكرامة والشرف والاعتزاز والسمعة). ومقوماته المادية: (الجسد). فمثلاً أن محل الحق في الكرامة يمثل كرامة الانسان. ومحل الحق في السلامة البدنية هو الجسد.

أن محلات الحقوق كقاعدة عامة هي الأشياء أو الاموال، أما حقوق الانسان فإن محلها هو الانسان نفسه.

ثالثاً: أن حقوق الإنسان هي حقوق اصيلة:

معنى اصيلة أنها لا تستمد اصلها ووجودهما من القانون بل هي سابقة عليه في الوجود. لأنها حقوق طبيعية مستمدّة من ذات الفرد، ولدت معه، ووظيفة القانون هي حمايتها فقط.

رابعاً: أن حقوق الإنسان هي حقوق غير مالية:

بما أن الإنسان هو محل حقوقه والانسان ليس مالاً أو شيئاً فهذه الحقوق تكون خارجة من التعامل المالي، فتكون غير قابلة للنصرف أو الحجز عليها قضائياً، وغير قابلة للسقوط بالتقادم: ((معناه مرور الزمان المانع من سماع الدعوى، وهو نظام قانوني يسري فقط على الحقوق المالية، وهذا النظام لا يستقيم مع حقوق الإنسان)).

فمثلاً استخدام شخص لاسم مستعار لمدة طويلة لا يفقده حقه في اسمه الأصلي الذي هو من اهم حقوق الانسان.

خامساً: أن حقوق الإنسان تقضي بموت الإنسان

حقوق الإنسان تقضي بموت الإنسان نفسه وهي نتيجة أيضاً لخاصية المثل، فإذا انقضى المثل (الإنسان) انقضت الحقوق معه. ما عدا الحقوق الفكرية (الذهبية) للمتوفى حيث لا تنتهي بوفاة الشخص. ولها جابيان:

- الأول: جانب ادبي (وهو حق نسبة المؤلف إلى صاحبه). (لا ينتقل للورثة).
- الثاني: هو جانب مالي (حق الاستغلال اللماли - حق النشر). (يتنتقل للورثة).

سادساً: أن حقوق الإنسان هي حقوق دولية أو عالمية

حقوق الإنسان من اختصاص الدولة فقط، لأن الحقوق تتعلق بالأفراد والذين يشكلون أركان الدولة الثلاث هي: الشعب والإقليم والحكومة، ومع زيادة التطور التكنولوجي وازدياد انتهاكات حقوق الإنسان، أخذ الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان يتعاظم لتصبّع بصبغة عالمية أو دولية ولها صور مختلفة:

أ. تقوين أي تجمع وصاغة القواعد العرفية القواعد ذات الصلة بحقوق الإنسان سواء في شكل اتفاقيات دولية عامة أو في شكل اتفاقيات دولية خاصة بطائفة معينة من حقوق الإنسان.

بـ. إنشاء أو منظمات دولية حكومية أو غير حكومية لتعزيز� احترام حقوق الإنسان في المجتمعات المختلفة مثل الأجهزة والمنظمات الدولية الحكومية.

الأمم المتحدة:

هي منظمة عالمية ذات اختصاص شامل تأسست بموجب ميثاقها في سنة 1945 وتضم في عضويتها أغلب دول العالم. وظيفتها تحقيق الامن والسلام الدوليين، والتعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعزيز�احترام حقوق الإنسان. وتتألف من ستة أجهزة هي: الجمعية العامة، مجلس الأمن، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مجلس الوصاية، محكمة العدل الدولية، ومقرها مدينة نيويورك.



الناتو:

هي منظمة إقليمية متخصصة تأسست سنة 1949، ومقرها في مدينة بروكسل (بلجيكا). وظيفتها تحقيق الامن والاستقرار الدولي والعمل على توفير قيادة عسكرية موحدة للدفاع المشترك من أجل حماية الدول الأعضاء فيها. وهي يشكل عام دول قارة أوروبا وقاربة أمريكا الشمالية. وقد قامت هذه المنظمة بالتدخل العسكري في العديد من النزاعات المسلحة في بعض الدول كالبلقان وأخرها تدخلها العسكري في ليبيا سنة 2011 بحجة حماية حقوق الإنسان.



عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024



حقوق الإنسان وحربياته

المرحلة الأولى/: قسم اللغة الفرنسية

العام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٤

المحاضرة الثالثة ٢٠٢٤/١٢/١٥

حقوق الإنسان وحربياته

تعد الشرائع السماوية المصدر الفكري الأول لحقوق الإنسان، اخذت منها المبادئ والاحكام المنصوص عليها في الوثائق الدولية أو الوطنية وبما ان الشريعة هي شريعة عالمية شاملة سنوضح موقفها من حقوق الإنسان:

حقوق الإنسان في الشريعة
الاسلامية

المبحث الأول

أن لكل عمل أو فعل قاعدة أساسية لهذا
فإن حقوق الإنسان تنطلق من قواعد
أساسية ترمي إلى تحقيق الهدف من
وضعها وهو تكريم الإنسان وحفظ قيمه
البشرية واهم هذه القواعد أو الأسس
هي:

القواعد والأسس العامة لحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

٢

القاعدة الأولى: التكريم الإلهي للإنسان وحفظ قيمته
البشرية: أن الله تعالى كرم الإنسان وميزه على غيره
من المخلوقات بالعقل وحسن الخلقة.



القاعدة الثانية: حفظ الضروريات

الضروريات هي ((التي لابد منها لقيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت الحياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع إلى الخسران المبين)). وتنحصر هذه الضروريات في خمسة أشياء هي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. واتفقت الشرائع السماوية على مراعاة هذه الضروريات الخمس.



القاعدة الثالثة: تنظيم الحياة الفردية والجماعية

الإنسان كائن اجتماعي، وإن العيش المنفرد لا يستقيم معه لأنه خارج على طبيعته البشرية، وبما أنه يعيش مع بني جنسه فتحتما ستطهير علاقات وروابط في جميع جوانب الحياة، وهذه العلاقات بحاجة إلى تنظيم لكي يأخذ كل إنسان حقوقه وينفذ التزاماته تجاه الجماعة (الدولة).



المبحث الثاني

مميزات أو خصائص حقوق الانسان في الشريعة الاسلامية

تستند حقوق الانسان في الشريعة الإسلامية على أساس العقيدة الإسلامية والذي يتمثل بالإيمان بالله واليوم الآخر جعل هذه الشريعة تتفوق على غيرها من القوانين والمواثيق الوضعية. أن الأساس العقدي لهذه الحقوق جعلها تتصرف بمميزات تتبع من علاقة الإنسان بالكون وبخالقه وبالغاية التي خلق من أجلها الإنسان. ومن أهم هذه المميزات أو الخصائص:

٩

مميزات وخصائص حقوق الانسان

١. أنها منح إلهية: فمصدر هذه الحقوق هو شرع الله تعالى، وهي ليست سابقة على وجود الشريعة كما هو الأمر في الفكر العربي.
٢. أن لها صفة الالتزام: وكون مصدر هذه الحقوق إلهياً فإنه يكتسبها صفة الالتزام المبنية على الوهبية، كما يجعل الالتزام بها التزاماً اختيارياً.
٣. أن لها قدسيّة: فصفتها الدينية أيضاً تمنحها القدسية والاحترام المستند إلى الإيمان بالله تعالى مانح هذه الحقوق وهذه ضمانة أكيدة للالتزام بها وعدم الاعتداء عليها من قبل الحكام والمحكمين.
٤. أن لها صفة الثبات: إن مصدرها الإلهي يكتسبها هذه الصفة أيضاً، ومعناها أنها ثابتة ودائمة وصالحة التطبيق في كل زمان ومكان.

١٠

مميزات وخصائص حقوق الإنسان

٥. إنها لها صفة الكمال ابتداءً: وهذا الكمال نابع من كمال مصدرها الذي يبعدها عن معانٍ النقص والجور والمحاباة والهوى التي تعتري (نفعنا) التشريعات البشرية.
٦. إنها حقوق شاملة: أي إنها شاملة لكافة أنواع حقوق الإنسان، التقليدية منها والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
٧. إنها حقوق مغيبة: فهي حقوق غير مطلقة من كل قيد بل مغيبة بتحقيق المصلحة العامة.

١١

المبحث الثالث

بعض تطبيقات حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

سبقت الشريعة الإسلامية الدساتير والاتفاقيات والإعلانات الدولية كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة ١٩٤٨ بأربعة عشر فرناً بما تضمنه من أحكام ومبادئ فيما يتعلق بحقوق الإنسان وقدمت تصوراً كاماً لحقوق الإنسان وحرياته، ومن أهم حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية :

١٢

أولاً: حق الإنسان في الحياة (حق أساسى أو مدنى):

وهو من اهم الحقوق التي شدد عليها الإسلام لأن الحق الذي تبدأ به الحقوق الأخرى ، ومن اهم مظاهر ذلك انه وضع الضمانات الكفيلة بحماية حقوقه وتمثل في:

أ. تجريم القتل عموماً بقوله تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)) (سورة الانعام / الآية ١٥١). وفرض العقوبة المماثلة للجريمة بأن يقتل القاتل وهو ما يسمى بالقصاص قال تعالى: ((أَكْتَبْ لِعَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى)) (سورة البقرة/ الآية ١٧٨). وجعل هذه الجريمة الكبرى بمثابة قتل البشرية كلها.

ب. تحريم الاذن بالقتل: لأن الحق في الحياة لا يجوز الاذن فيه والحياة ليست ملكاً للإنسان في الحقيقة ، وهو ما يسمى في القانون بـ (قتل الشفقة أو الرحمة). وهو القتل الذي يتم بناء على طلب المجنى عليه من أجل خلاصه من عذاب المرض او الجرح او الحرق ، وهو محظوظ أيضاً في القوانين الوضعية.

ج. تحريم قتل الانسان نفسه بنفسه: وهو (الانتحار) بلغة القانون. قال تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا)) (سورة النساء / الآية ٢٩).

جامعة الموصل

كلية الآداب

القسم: اللغة الفرنسية

عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024



حقوق الانسان الجماعية

قسم اللغة الفرنسية/ المرحلة الأولى

مدرس المادة/ الأستاذ المساعد طي حاتم جاسم

٢٠٢٤-١٢-٢٩

حقوق الانسان الجماعية

اهم تطبيقات الحقوق الجماعية يتمثل في ثلاثة اقسام رئيسية:

- حق الشعوب في تقرير مصيرها من ناحية.
- حقوق الأقليات من ناحية أخرى.
- حقوق الجماعات المستضعفة والتي تمثل في:

حقوق المرأة، حقوق الطفل، حقوق المعوقين، حقوق الشعوب الأصلية.





حق الشعوب في تقرير المصير

أولاً: المقصود بحق الشعوب في تقرير مصيرها: وفقاً لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية يمكن القول بأن المقصود بهذا الحق هو : ((حق كل شعب في المطالبة بالإلغاء الفوري والكامل والسرع لسيطرة الأجنبية عليه ويترب على ذلك حق كل شعب في تحديد مركزه السياسي وان يسعى بحرية إلى تحقيق نمائه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي)). ومنها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ذي الرقم ١٥١٤ الصادر عام ١٩٦٠ بعنوان (إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة).

ثانياً: شروط ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير:
من خلال خبرة العمل ادو وقرار الأمم المتحدة رقم ٣٦٢٥ في ١٩٧٠ يمكن القول بان شروط استعمال حق الشعوب في تقرير مصيرها هي:
الشرط الأول: ان تتوافر في الجماعة التي تريد استعمال هذا الحق مفهوم الشعب وحاول الباحثين وضع عدد من العناصر لتحديد مفهوم الشعب وتمثل بما ياتي:

- أ. ان يكون هناك كيان اجتماعي يتمتع بهوية خاصة وله خصائص مميزة.
- ب. ان يرتبط هذا الكيان او الجماعة بارض معينة حتى ولو كان هذا الشعب قد تم طرده منها ظلماً ودوناً.
- ج. ان يكون الشعب هنا مرادفاً لأقلية او أقليات معينة، بل يمكن ان يضم في نطاقه اقلية واحدة او اكتر.

علوم العرض التقديمي

ثالثاً: القيمة القانونية لحق الشعوب في تقرير المصير:
لم يكن لهذا الحق قيمة عند ظهوره بفعل الثورات الكبرى سوى قيمة سياسية او أخلاقية، أي ان الدول اذا لم تحترمه لم يترب عليها مسؤولية دولية، غير انه بقيام منظمة الأمم المتحدة اكتسب هذا الحق صفة القانونية الملزمة من خلال النصوص الصريحة في ميثاق الأمم المتحدة.

رابعاً: وسائل ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير:
على الرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة قد نص على احق
لافي تقرير المصير إلا انه لم يحدد الكيفية التي بموجبها تتم
مارسته من قبل الشعوب، ويمكن أقول أن هنالك ثلاثة
وسائل لمارسته هي:

الوسيلة الأولى: الاستفتاء الشعبي:

يعرف على انه: ((عملية اتاحة الفرصة لشعب من الشعوب
في ابداء رأيه بحرية كاملة لتحديد طبيعة المستقبل
السياسي الذي يريد لنفسه)). ووفقاً لما جرى عليه العمل
الدولي فإن شروط الاستفتاء الشعبي كوسيلة لماشرة حق
تقرير المصير هي:

أ. ان النتيجة التي يسفر عنها الاستفتاء يجب ان يتلزم بها
الأطراف المعنيون.

ب. أن هذا الاستفتاء يجب ان يتم تحت اشراف دولي بواسطة
منظمة او دولة تشارك في عملية الارشاد.

ج. يجب ان يشارك في عملية الاستفتاء جميع افراد الشعب
سواء كانوا مقيمين على ارض الإقليم ام كانوا قد ابعدوا عنه
قسراً.


ومن الأمثلة على الاستفتاء كوسيلة لمارسة حق تقرير
المصير هو ما حدث في عام ٢٠١١-٩ في السودان لتقرير
مصير جنوبه والذي اسفر عن استقلاله مكوناً دولة السودان
الجنوبي.

الوسيلة الثالثة: الكفاح المسلح (القوة):

القاعدة في القانون الدولي الحديث هي تحريم استخدام القوة حتى مجرد التهديد بها في مجال العلاقات الدولية، إلا أن هناك بعض الاستثناءات ومنها الاستثناء الذي يجيز للشعوب الخاضعة للسيطرة الأجنبية استخدام القوة المسلحة كوسيلة لممارسة حقها في تقرير المصير، ويستند الفقه الدولي في تبريره لحق الشعوب في استخدام القوة المسلحة إلى أن حق تقرير المصير قد أصبح مبدأً قانونياً ومن ثم تجوز مبادرته بكافة الوسائل المتاحة بما في ذلك القوة المسلحة إذا لم تفلح الوسائل السليمة في تحقيقه.



يتتفق أساتذة القانون والسياسة والمجتمع على انه لا يوجد تعريف محدد للأقلية او الجماعة الصغيرة والسبب في ذلك هو تباين اوصاع الاقليات من حيث الإقامة او من حيث الشعور بالهوية الجماعية، او من حيث مدى الاستقلال. ولتحطيم صعوبة تعريف الأقلية اجتهد الباحثون لاستخلاص المعايير العامة لتصنيف الأقليات او لاصنافه صفة الأقلية على جماعة معينة وهي:



المشكلة



كـ. معيار التمايز؛ يعني ان يكون لأفراد

الجماعة الصغيرة سمات مشتركة
خاصة بهم وحدهم، وهذا يستند على
اعتبارات خاصة بالدين (أقليات دينية)
او باللغة (أقليات لغوية) او بالأصل
العرقي (أقليات عرقية).



٢. معيار عدم الهيمنة؛ أي ان ينتمي
أفراد الجماعة الصغيرة
بالجنسية الى الدولة
على الحكم اما اذا كانت
مسطورة فلا حيث عن
الذين يعيشون فيها
على سبيل الاستقرار
والدואم وعليه فان
الأجانب لا تطبق
عليهم وصف الأقليـة.



١. المعيار العددي؛ رأى
ان يكون عدد الجماعة
الصغيرة اقل مقارنة
ببقية السكان الذين
يشكلون الأغلبية.



استناداً إلى المعايير السابقة توصل أحد
الباحثين إلى تعريف للأقلية وهي ((مجموعة
من الأشخاص اقل عدداً من اغلبية
مواطني الدولة تكون في وضع غير
مسيطر وتتوفر لأفرادها سمات اثنية او
دينية او لغوية تختلف عن خصائص بقية
السكان وتبدي ولو بشكل مستتر شعوراً
بالتضامن بقية الحفاظ على هويتها او
هويتها او ذاتيتها المميزة لها من ديانة
وتقاليـد ولـغـة وثقـافـة)).

(والاثنية: هي احد المفاهيم المثيرة للخلاف
حيث اعتبره البعض مرادفاً للقومية، بينما اعتبره
بعض الآخر مجرد تسمية للتميـز بين جماعة
بشرية وأخرى).

اهم حقوق الاقليات

١. حق الأقليات في البقاء (حق جماعي).



٢. الحق في كفالة التمتع بالثقافة الخاصة واللغة الأصلية وتطويرها.



٣. توفير الضمانات الازمة التي تكفل المشاركة السياسية في ادارة شؤون المجتمع.



المبحث الثالث

حقوق الجماعات الصغيرة او المستضعفة

وهم : الأطفال والنساء والشعوب الأصلية والمعوقين.

وفيما يلي بعض جوانب الاهتمام الدولي بحقوق هذه الجماعات.





الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان قد شددت على وجوب كفالة التمتع بهذه الحقوق من دون تمييز سواء بسبب الجنس او العرق او الدين او غير ذلك، إلا ان المجتمع الدولي قرر حماية دولية خاصة للمرأة إضافة إلى الحماية العامة المذكورة آنفاً يوصفها احد الأطراف الضعيفة او المستضعف في المجتمع.

وقد تجسست الحماية الدولية الخاصة بحقوق المرأة في صور كثيرة منها:



الصورة الاولى

تقين القواعد القانونية ذات الصلة بهذه الحقوق من خلال عقد العديد من الاتفاقيات واهتمها بحسب التوارikh:

٢. اتفاقية بشأن الحقوق السياسية
للمرأة لعام ١٩٥٢ م.

٢. اتفاقية حماية
الامومة لعام ١٩٥٢ م.

١. الاتفاقيات
الخاصة باللغاء
الاتجار بالأشخاص
لعام ١٩٥٠ م.

٦. اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة لعام
١٩٧٩

اتفاقية الرضا في الزواج والحد
الأدنى لسن الزواج وتسجيل
عقوده لعام ١٩٦٢ م.

٤. اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة
لعام ١٩٥٧ م.



ثانياً: حقوق الأطفال

إن التطور الحقيقي في مجال حماية الأطفال كجامعة ضعيفة يكمن في الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل عام ١٩٨٩م والتي صادق عليها العراق بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤م.

ويعرف الطفل بموجب هذه الاتفاقية هو ((كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القوانين الوطنية)).



وقد تنصت الاتفاقية على حقوق عديدة للطفل نذكر منها:

- تكفل الدول الأطراف جمع شمل الأسر بتسهيل السفر فيما بينها.

- تكفل الدول حماية الطفل من الضرب والإهمال البدني أو العقلي والاستغلال الاقتصادي، وكذلك الاعتداء غير الأخلاقي.

- تكفل الدول تمتع الأطفال جمِيعاً بكامل حقوقهم دون تمييز.

- حق كل طفل في أن لا يفصل عن والديه إلا بقرار من الجهة المختصة ولمصلحة الطفل.

- الحق الأصيل لكل طفل في الحياة

- حق كل طفل في أن يكون له اسم وحسنه منذ ولادته.



اما حقوق الشعوب الاصلية وفقاً للاتفاقية أعلاه هي:

- مساعدة افراد الشعوب الاصلية على إزالة التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية التي تكون قائمة بين هؤلاء وغيرهم من افراد المجتمع الوطني.

- تمكين الشعوب الاصلية من الاستفادة من الغرص التي تمنح لغيرهم من السكان.


- تمنع الشعوب الاصلية بحقوق الانسان وحرياته الأساسية وكذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- الزام الحكومات بضمان مشاركة واستشارة وتعاون الشعوب الاصلية عند تغيير إجراءات حماية حقوقها.



رابعاً: حقوق المعوقين

اهتمت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالجماعات المستضعفة وأصدرت الإعلان الخاص بحقوق المعوقين عام ١٩٧٥م، حيث يقصد بالمعوق وفقاً للإعلان: ((الشخص العاجز عن أن يؤمن بنفسه بشكل كلي أو جزئي ضرورات حياته الفردية أو الاجتماعية بسبب قصور خلقي أو غير خلقي في قدراته الجسمانية أو العقلية)).



عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024



حقوق الإنسان في زمن الحرب والاحتلال في القانون الدولي

قسم اللغة الفرنسية المرحلة الأولى / الفصل الثاني
٢٠٢٥-٢٠٢٤ بتاريخ ٦-٤-٢٠٢٥

تسمى مجموعة القواعد القانونية التي تنظم حقوق الإنسان في زمن الحرب والاحتلال والمنازعات المسلحة باسم ((القانون الدولي الإنساني)).

وهو يختلف عن ((القانون الدولي لحقوق الإنسان)) الذي هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم حقوق الإنسان وحرباته الأساسية في وقت السلم.

وبالرغم من أن القواعد حديثة إلا أن لهذا القانون أصول تضرب بجذورها عمق التاريخ البشري، والشرائع السماوية تضمنت العديد من الأحكام لهذا القانون ومنها القواعد التي تحرم قتل الأسرى أو الإساءة لهم، والقواعد التي تحرم قتل النساء والأطفال وعدم التعرض للمراافق العامة غير العسكرية.

يتمثل القانون الدولي الإنساني في اتفاقيات لاهي لعام ١٨٩٩ - ١٩٠٧ وقواعد الاحتلال العسكري واتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكولات اللاحقة الصادرة عام ١٩٧٧.

القانون الدولي الإنساني

الانسان في وقت الحرب

- إما أن يكون من الأفراد الذين لا ينتمون إلى صفوف الجيش وهم السكان المدنيون، وهم حقوق مقررة في اثناء الحرب تلتزم بها الأطراف المعنية وتمسّى بـ**حقوق السكان المدنيين**.
 - وأما أن يكون الانسان من افراد الجيش ويقع اسيراً وهنا تقرر له حقوق معينة تسمى **حقوق اسير الحرب**.
- أولاً: حقوق السكان المدنيين في زمن الحرب**
- للسكان المدنيين حقوق كثيرة في زمن الحرب لكن من هم **السكان المدنيين؟ أو من هو الشخص المدني.** وهل ان جميع الأشخاص المشمولين بالحماية سنجيب على الأسئلة من خلال الفقرات ادناه:

المبحث الأول
حقوق الانسان في زمن الحرب

أ. تعريف الشخص المدني

(**هو كل شخص لا ينتمي إلى القوات المسلحة**) المادة 50 من البروتوكول الملحق لعام ١٩٧٧ . ولكن ليس كل شخص مدني مشمول بالحقوق أعلاه.

ب. الأشخاص المدنيون المشمولون بالحماية القانونية

هم ((الأشخاص الذين ليس لهم دور إيجابي في الاعمال العدائية بما فيهم افراد القوات المسلحة الذين سلموا سلاحهم والذين ابعدوا عن القتال بسبب المرض او الجروح او الاسر أو لأى سبب آخر)). طبقاً للمادة (٢) من اتفاقية جنيف الرابعة عام ١٩٤٩ والتي تكون في مواجهة الدول المعادية هي ما يلي:

حقوق السكان المدنيين في زمن الحرب

أن حقوق الأسير بموجب اتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ فهي باختصار:

١. حق الأسير في البقاء عليه حياً عند توقيه عن القتال.
٢. الحق في عدم الاحتجاز في مناطق قرية من العميات العسكرية.
٣. الحق في المتعلقات الشخصية وعدم مصادرتها كغنائم حرب كالنقود والأشياء الثمينة.
٤. حق الأسير في عدم تجريدته من اعلامات والشارات الخاصة برتبته وجنسيته ونياشينه وكل ما يكون له قيمة عنده.
٥. حق الأسير في رفض الإجابة عن أية أسئلة باستثناء التي تتعلق باسمه ورتبته وتاريخ ميلاده وعدم جواز ممارسة التهديد أو الإهانة ضد الأسير الرافض للإجابة.
٦. حق الأسير في المعاملة الإنسانية طيلة مدة بقائه في الأسر.
٧. الحق في احترام الشرف والشخصية، ومعاملة النساء معاملة إنسانية مناسبة.
٨. الحق في كفالة التمتع بالرعاية الصحية والطبية.
٩. الحق في المساواة في المعاملة دون تمييز لاي سبب كان.

حقوق اسير الحرب

١٠. حق في ممارسة الشعائر الدينية.

١١. الحق في الاتصال بالخارج وبخاصة الاتصال بأهله وذويه.

١٢. حق الأسير في الإفراج عنه وبأخذ الإفراج صور عدة فهناك صورة الإفراج مقابل وعد بـلا يعود إلى حم السلاح مرة ثانية ضد الدولة الحاجزة إذا كان قانون دولته يسمح بإعطاء مثل ذلك الوعد.

وثانياً هناك صورة الإفراج لاعتبارات صحية، أما الصورة الثالثة وهي المأوفة وهي الإفراج فور انتهاء العمليات القتالية.

حقوق اسير الحرب

عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024



المبحث الثاني حقوق الانسان في زمن الاحتلال البحري

المرحلة الأولى / قسم اللغة الفرنسية / ٢٠٢٥-٢٠٢٤

الفصل الثاني - الأحد ١٣ - ٤ - ٢٠٢٥

الأصل أن يتمتع الإنسان بالحرية وعدم تقييد هذه الحرية إلا بموجب قرار قضائي وفقاً لقانون (المادة ١٥ من الدستور العراقي اتّفاذ سنة ٢٠٠٥)، سواء كان ذلك في زمن السلم أو زمن الاحتلال البحري. ولكن عندما يقع الاحتلال دولة لإقليم دولة أخرى قد ترى قوات الاحتلال اعتقال بعض الأشخاص المدنيين لأسباب امنية وفقاً لقواعد القانون الدولي.



ICRC




على ذلك يكون هناك صنفان من الأشخاص في زمن الاحتلال في إقليم البلد المحتل هما: المدنيين وهم الذين يشكرون الحالة الغابية ، والمعتقلين الذين يشكلون الحالة الاستثنائية من الأصل المشار إليه آنفأ.

يجب أولاً تعريف الاحتلال احربى وهو : ((قيام دولة بالاستيلاء عن طريق القوة على إقليم دولة أخرى كلاً أو جزءاً والخضاع لهسيطرتها)).

أولاً: حقوق الأشخاص المدنيين في وقت الاحتلال

تقررت العديد من الحقوق للأشخاص المدنيين في زمن الاحتلال بموجب اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الملحق بها لعام ١٩٧٧ وهذه الحقوق هي:







عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الإنسان

المادة الدراسية: حقوق الإنسان

المرحلة الدراسية: الأولى

مدرس المادة: أ.م. طي حاتم جاسم

العام الدراسي: 2025-2024

الفصل السادس

اثر الفساد الإداري في حقوق الانسان



قسم اللغة الفرنسية - المرحلة الأولى - المطحنة الثالثة - ٢٠٢٤-٢٠٢٥
 بتاريخ ٢٠٢٥-٤

المبحث الأول / تعريف الفساد الإداري و أنواعه

١



أولاً: تعريف الفساد الإداري

يتطلب اولاً تعريف الفساد الإداري ف اللغة اولاً، ثم بعدها تعرفه في الاصطلاح الشرعي والقانوني، وكما يلي:

أ. الفساد لغة: الفساد تقىض الصالحة ، قوله تعالى: ((وَسَلَّوْنَ في الْأَرْضِ ضَنادِ)) (سورة المائدة/ الآية ١٢٢) تنص فساداً لأنَّه مفعول له قرارات: يسعون في الأرض للفساد. والفساد أيضاً هو اللهو واللعب والابتعاد والجنب والخذ المال ظلماً.


١



المبحث الأول/ تعريف الفساد الإداري وانواعه

بـ. الفساد الإداري شرعاً: هو عدم الالتزام بالضوابط الشرعية من قبل من أُنذرت إليه مسؤولية إدارية.

جـ. الفساد الإداري قانوناً: هو الاستغلال السيء للوظيفة العامة من أجل تحقيق المصلحة الخاصة. وهذا هو تعريف البنك الدولي للفساد الإداري.



١




المبحث الأول/ تعريف الفساد الإداري وانواعه

ثاني: الفساد الإداري من خلال تعريف البنك الدولي للفساد الإداري يمكن استنباط تعرّف للفساد الإداري هما:

النوع الأول: الفساد الصغير أو البسيط: وهو مرتبط بالموظفين في المراكز الإدارية الدنيا . ويكون ضحاياه المواطنون الذين عليهم أن يتحملوا تكاليف إضافية لإنجاز معاملاتهم الرسمية وأنه صورتان:

- ١ـ. صورة دفع الرشوة والعمولة إلى الموظفين لتسهيل عقد الصفقات وتسهيل الأمور لرجال الأعمال والشركات الأجنبية.
- ٢ـ. صورة وضع اليد على المال العام والحصول على موقع متقدمة للاقارب والاصهار في الجهاز الوظيفي.



المبحث الثاني/ أسباب الفساد الاداري

٢



أسباب الفساد الإداري ليست من نوع واحد بل تتتنوع الى أسباب دينية واخلاقية ، واقتصادية ، وسياسية ، واجتماعية وثقافية ،
نعرضها تباعاً:
أولاً: الأسباب الدينية والأخلاقية وتمثل فيما يأتي :

١. التهرب من التكليف والسعى لتحقيق المنافع الشخصية غير المشروعة.
٢. الظلم ، قال تعالى : ((وَلَئِنْ أَهْلَكْتُ الظَّرُورَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَنَّا ظَلَمْنَا)) (سورة يونس / الآية ١٣) .
٣. الفسق ، قال تعالى : ((إِذَا أَرَدْتُ أَنْ نَهِيَّكُمْ فَنَزَّلْتُ فِي رُفْقَةِ فَحْشٍ عَلَيْهِ الْفُولُ فَلَذَّرْنَاهَا ثَمَّ مَرَأَ)) (سورة الاسراء / الآية ١٦) .
٤. بطر المعيشة ، قال تعالى : ((وَكُنْمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْرَةِ بَطْرِثَ فَعِيشَكُهَا)) (سورة القصص / الآية ٥٨) .
٥. العجز عن امر الله تعالى ، وهو الإعراض عن امر الله . قال تعالى : ((فَلَعْنَوُ الْأَنْفَاقَ وَعَجَزَ عَنِ أَمْرِ رَبِّهِمْ)) (سورة الأعراف / الآية ٧٧) .
٦. الاستبداد ، قال تعالى على لسان ملكة سبا : ((فَالَّذِي إِنَّ الْفَلَوْكَ إِذَا دَخَلُوا فِي رَبْرَبَةِ أَسْتَدُوكَهَا وَخَلَلُوا أَعْزَمَهَا أَذْلَهَ وَكَتَلُوكَ يَنْغَلُونَ)) (سورة النمل / الآية ٣٤) .

المبحث الثاني/ أسباب الفساد الاداري

٢



ثانياً: الأسباب الاقتصادية واهمها ما يأتي :

١. تدخل الحكومة في الأنشطة الاقتصادية بشكل سلبي.
٢. انخفاض مستويات الأجور او الرواتب في القطاع الحكومي مقارنة بالقطاع الخاص.
٣. وجود قاعدة موارد طبيعية كبيرة في البلد.
٤. كبر نسبة موازنة الدفاع في الموازنة العامة.